

# الوزارة تصدر كتيباً عن الإجراءات في بيوت المال في المحاكم



وتضمن إجراءات توريد المبالغ، وإجراءات استلام «توريد» المنقولات والاستيلاء على العقارات.

ويختص الفصل الثاني بإجراءات الصرف «كيفية الصرف، وخطوات الصرف»، فيما اختص الفصل الثالث والأخير بكيفية معالجة تركات ومستحقات الأجانب ويتفرع إلى تركات الحجاج الأجانب في غير موسم الحج أو في غير مناطق الحج، وديات الأجانب».

□ صدر عن وكالة الوزارة للشؤون القضائية كتيباً يتضمن دليلاً إرشادياً للإجراءات التي يتم اتباعها في بيوت المال بمحاكم المملكة.

أوضح ذلك مدير إدارة بيوت المال بالوزارة عبد العزيز بن حمد الحسين وقال في حديثه عن هذا الكتيب: إن توحيد الإجراءات في الوحدات الإدارية المتعددة التي تقوم بنفس الخدمة من شأنه أن يقلل الجهد والوقت المبذول في أداء الخدمة.

وأضاف أنه وبتوجيه من معالي الوزير الدكتور عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ - حفظه الله - وبإشراف ومتابعة من فضيلة وكيل الوزارة للشؤون القضائية قامت إدارة بيوت المال بالوزارة بإعداد دليل الإجراءات في بيوت المال في المحاكم من أجل تنسيق وتوحيد جهود العاملين فيها، وتبسيط الإجراءات وتسهيل تطبيق أنظمة وتعليمات بيوت المال.

وأعرب الحسين عن أمله أن يكون هذا الدليل محققاً للغرض الذي أعد من أجله، مشيراً إلى أنه اشتمل على ثلاثة فصول اختص الفصل الأول بإجراءات التوريد

## الكتاب الاحصائي الثاني والعشرون

وعن كتابات العدل وعددها «١٢١» كتابة  
عدل.

ومن أبرز الملامح التي تضمنها الكتاب  
اشتماله على بيانات مفصلة للقضايا  
المنظورة في جميع محاكم المملكة لعام ثمانية  
عشر وأربعمائة وألف للهجرة، حيث بلغت  
في مجموعها (٤٥٧,٨١٧) قضية لعام  
١٤١٨هـ، وبلغ عدد القضايا الحقوقية منها  
(٨٣,١٤٤) قضية، كما بلغ عدد القضايا  
الجنائية (٥٢,٢٣٢) قضية. وبلغت  
الإجراءات الإنهائية ما مجموعه (٣٢٢,٤٤١)  
قضية للعام المذكور.

كما تضمن الكتاب ايضاحاً للقضايا  
المرفوعة لمحكمتي التمييز في كل من الرياض  
ومكة المكرمة حسب نوعية القضية، ونوعية  
تمييزها وذلك في أبواب مختلفة منه مع  
تحليل خاص عن نشاط المحكمتين معاً، وقد  
أوضحت الأرقام المأخوذة من سجلات  
المحكمتين أن عدد القضايا المميزة والصادرة  
عن محاكم المملكة خلال عام ١٤١٨هـ قد  
بلغت (٤٤,٧٤٥) قضية حيث أصدرت محكمة  
التمييز بالرياض لهذا العام تمييز ما مجموعه

تصدر الكتاب الاحصائي الثاني  
والعشرون كلمة لمعالي الوزير الدكتور  
عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ  
نوه فيها بالعناية الخاصة التي تحظى  
بها الوزارة من لدن خادم الحرمين  
الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز آل  
سعود، وسمو ولي عهده الأمين - حفظهما  
الله - وقال معاليه: إن ما تحقق ما كان  
ليتم لولا فضل الله تعالى وعونه  
وتوفيقه، ثم ما تحظى به الوزارة من دعم  
متواصل وعناية خاصة من لدن خادم  
الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين  
- حفظهما الله - نظراً لأهمية ما تقوم عليه  
الوزارة من مرفق القضاء والمسؤولية  
الجسيمة المنوطة به.

وسأل معاليه الله تعالى أن يبارك في  
هذه الجهود، وأن يجعل العمل خالصاً  
لوجهه الكريم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.  
يشار إلى أن الكتاب الاحصائي يتضمن  
بيانات إحصائية متنوعة عن محكمتي  
التمييز بالرياض ومكة المكرمة، وعن  
المحاكم الشرعية وعددها «٢٩٩» محكمة،



١٤١٨ هـ حيث بلغت (٩٢٠,٤٢٦) صكاً، منها (١٦٥,٦٧٢) صك مبايعة، و(٦٥٩,٦٧٦) صك وكالة، و(١٤٣٢٩) صك رهونات، و(٥٠٧٨١)، و(٢٩٩٦٨) صكوك أخرى متنوعة.

وفي جانب عقود الأنكحة فقد تضمن الكتاب بيانات احصائية بأعداد عقود الزواج التي أجريت لدى المحاكم والمأذونين حيث بلغت (٧٠,١٦٩) عقداً، وأما صكوك الطلاق فقد بلغت (١٣,١٩٩) صكاً، مع الاحاطة بأن أعداد المأذونين، في المملكة المصرح لهم من المحاكم قد بلغ (٢,٥٨٣) مأذوناً.

كما أدرج في هذا الكتاب بيانات بأعداد وجنسيات الذين من الله تعالى عليهم بالهداية لدينه الحنيف فأشهرهم إسلامهم لدى المحاكم التي يوجدون في جهاتها، وقد بلغ عددهم (١,٣٧٧) شخصاً بحمد الله تعالى وكرمه.

(١٦,٨٥٩) قضية بنسبة ٣٨٪ من مجموع القضايا المنظورة في المحاكم، بينما ميزت محكمة التمييز بمكة المكرمة (٢٧٨٨٦) قضية أي بنسبة ٦٢٪ وقد تنوعت القضايا المميزة في المحكمتين على النحو التالي: ١٥,١٦٤ قضية حقوقية و٢٥,٠٤٨ قضية جنائية، و٤,٥٣٣ قضية إنائية.

كما اشتمل الكتاب على ايضاح للقضايا المميزة حسب نوعية القرار «تصديق، ملاحظة، نقض» وقد تنوعت القرارات الصادرة من المحكمتين معاً «مكة المكرمة والرياض» كالآتي: (٣١٩٨٩) قراراً بالتصديق، و(١٢١٥٣) قراراً بالملاحظة و(٦٠٣) قرار بالنقض.

ولا يخفى على القارئ الكريم ما تقوم به كتابات العدل بالمملكة من جهود كبيرة في مجالات إثبات الأقارير والمبايعات والرهون، ويوضح الكتاب الاحصائي مجموع ما أنجزته كتابات العدل في المملكة خلال العام الهجري